

الغدير

[408] وطاعته، مستشعرا ذلك في علنه وسريته. والمفروض له عن هذه الخدمة في كل شهر للاستقبال المقدم ذكره من حاصل الوقف المذكور لسنة تسع وتسعين الخراجية وما يجري مجراها من هلالية وما بعدها أسوة بما كان لعبد اللطيف ابن الكيال من الحنطة كيل البيع - ثلاثون قفيزا - ومن العين الإمامية - عشرة دنانير - يتناول ذلك شهرا فشهر مع الوجوب والاستحقاق للاستقبال المقدم ذكره من حاصل الوقف المعين للسنة المبينة الخراجية وما بعدها بموجب ما استؤمر فيه من المخزن المعمور - أجله □ تعالى - وإذن: فليجر على عادته المذكورة وقاعدته، ولتكن صلاته وجماعته في جامع القصر الشريف (1) في الضفة التي لأصحاب أبي حنيفة - رحمة □ عليه - وليصرف حاصل الوقوف المذكورة في سبلها بمقتضى شرط الواقف المذكور في كتاب الوقفية من غير زيادة فيها ولا عدول عنها ولا حذف شئ منها، عالما أنه مسؤول في غده عن يومه وأمس، وإن أفعال المرء صحيفة له في رسمه وليبذل جهده في عمارة الوقوف المذكورة واستنمائها واستثمار حاصلها وارتفاعها مستخيرا من يستخدمه فيها من الأجلاد الأمناء ذوي العفة والغناء متطلعا إلى حركاتهم و سكناتهم، مؤاخذا لهم على ما لعله يتصل به من فرطاتهم، لتكون الأحوال متسقة النظام، والمال محروسا من الانثلام، وليبتدئ بعمارة المشهد والمدرسة المذكورين وإصلاح فرشها ومصابيحها، وأخذ القوام على الخدمة بها، وإلزام المتفقهة بملازمة الدروس و تكرارها، وإتقان المحفوظات وإحكامها، وليثبت بخزانة الكتب من المجلدات وغيرها معارضا ذلك بفرسته متطلبا ما عساه قد شذ منها، وليأمر خازنها بعد استصلاحه بمراعاتها و نفضها في كل وقت ومرة شعثها، وأن لا يخرج منها إلا إلى ذي أمانة مستظهر بالرهن عن ذلك، وليتلق هذه الموهبة بشكر يرتبطها ويدبر اخلافها واجتهاد يضبطها ويؤمن إخلافها وليعمل بالمحدود له في هذا المثال من غير توقف فيه بحال - إن شاء □ تعالى - وكتب لسبع بقين من ذي القعدة من سنة أربع وستمائة، وحسبنا □ ونعم الوكيل وصلى □ على نبينا محمد وآله الطاهرين الأكرمين وسلم (2).

(1) هو جامع سوق الغزل الحالي ولكنه كان

أوسع أقطارا وأوعب للناس. (2) الجامع المختصر 9 ص 233 - 6.